الفصل السادس
العلاقات الاجتماعية بين ولاية مصر والدولة العثمانية

ترسم الملامح الاجتماعية صورة مهمة من حياة أى مجتمع،وتمثلت العلاقات الاجتماعية بين ولاية مصر والدولة العثمانية فى الزواج والطلاق،والدعاوى القضائية،والعلاقات العلمية،والأوقاف،ومحاولات الدولة العثمانية الحد من شري الدخان وغلق الحانات،وأخيراً موقف الدولة العثمانية من الأقباط بولاية مصر.

أولاً: الزواج والطلاق.

جدير بالذكر أن السلطان سليم الأول أثناء إقامته فى القاهرة والتى امتدت زهاء ثمانية أشهر،ترامت إلى مسامعه أن العثمانيين قد أقبلوا على الزواج من أرامل المماليك الذين لقوا حتفهم فى المعارك التى دارت بين العثمانيين والقوات المملوكية،فأصدر أمراً إلى العثمانيين بالكف عن الزواج منهن،كما أصدر أمراً عاماً إلى جميع قضاة مصر – لم يكن النظام العثمانى قد نفذ بعد فى مرفق القضاء – بأن يمتنعوا عن عقد مثل هذه الزيجات،فانصرف الأتراك العثمانيون إلى الزواج من المصريات،فثارت ثائرة السلطان سليم الأول،فأصدر أمراً توعد فيه بالشنق لكل عثمانى تسول له نفسه الزواج من مصرية،ولعل هدف السلطان سليم من ذلك الاحتفاظ برجال القوات العسكرية خاضعين تمام الخضوع لاحتياجات الدولة دون ارتباطهم بإقليم معين من أقاليمها ويتمشى ذلك مع نظام الديوشرمة. ولكن مع مرور الزمن وتزايد الوجود العثمانى بمصر بدأت تحدث زيجات بين المصريين والعثمانيين،وهو ما يظهر من وثائق تلك الفترة،علاوة على حالات الطلاق،ولنبدأ بالزواج.

تزوج الشهابى أحمد بن على السكندرى الشهير بابن صهيب من رويدا بنت إدريس الاستانبولى،على صداق قدره ثلاثون ديناراً،الحال لها عليه من ذلك عشرة دنانير،والعشرون الباقية لا تطالبه بها ما دامت فى عصمته،وتعهد الزوج بكسوة زوجته شتاءً وصيفاً . كما تزوج محمد بن محمد الإدكاوى من سالمة بنت سلامة الاستانبولى،والتى كانت متزوجة من يونس الزواوى،وعلى صداق قدره ثلاثمائة وعشرين نصفاً على اعتبار أنها ثيِّب.

وأصدق الأمير محمد بن مراد الاستانبولى على مخطوبته أم هانى بنت الأمير جعفر،وعلى صداق مرتفع قدره مائتا دينار،الحال لها من ذلك مائة دينار،والباقى يحل لها بموت أو فراق زوجها،واشترط الزوج على نفسه أنه متى تزوج على زوجته تكون حين ذلك طالقة منه طلقة واحدة،ورضيت الزوجة أنه متى سافر زوجها لاستانبول تسافر معه،ورضى الزوج بأن والدة زوجته وابنتيها دمر وعائشة يأكلن من أكله ويشربن من شربه ويرقدن فى فراشة ،ونلاحظ من الزيجة السابقة أن الزوج وافق على كل طلبات زوجته،ويرجع ذلك إلى مكانتها التى كانت تمتع بها.

وكانت جندية بنت سلامة الاستانبولى متزوجة من عبيد بن محمد الشمريقى ولما مات تزوجت حسين بن محمد البشكار على صداق قدره ستة وعشرون قرشاً،الحال لها من ذلك نصف المبلغ،والباقى يقسط على سنوات كل سنة نصف قرش،كما أصدق الحاج محمد بن أبى بكر على شروح بنت عبدالله الاستانبولى،نظير صداق قدره عشرون قرشاً،الحال لها من ذلك عشرة قروش،والباقى يحل لها بموت أو فراق زوجها. وتزوج حسن بن حسين من ناحية صمصمون باستانبول – المقيم بمصر – من فاطمة بنت أحمد بن مصطفى،وعلى صداق قدره خمسون قرشاً،قبض من ذلك بيد والدتها ثلاثون قرشاً،والباقى يحل لها بموت أو فراق زوجها،وتعهد الزوج بكسوة زوجته شتاءً وصيفاً. وتزوجت عائشة بنت الأمير محمود الاستانبولى من الأمير جبريل بن البدرى حسن من أمراء المتفرقة. وكانت آمنة بنت الحاج محمد متزوجة من سفر جلبى،والذى كان يسكن بمحلة نشنجى باشا باستانبول،وكان له طفلان هما إبراهيم جلبى،وخليل جلبى،فتقدم كل من مصطفى بن محمد بن حسن الخطيب،وأبى بكر خليفة ابن يعقوب الساكنين بنفس المكان بكتاب نقلى لقاضى القضاة،بخصوص نقل نصيب الطفلين من ميراث والدهما،وقد تمكنا من ذلك بالفعل. وتزوج محمد بن عبدالله الاستانبولى من سالمة بنت محمد بن أحمد الرملى،على صداق قدره ثلاثون قرشاً،وتم قبض المبلغ كاملاً بمعرفة والدها وتعهد الزوج بكسوة زوجته شتاءً وصيفاً. وأصدق الحاج إبراهيم بن صنع الله الاستانبولى القابى قولى بمدينة استانبول – والمقيم بمصر – على مشرفة بنت محمد بن أحمد الحريرى،وعلى صداق قدره خمسة وسبعون قرشاً،مقبوض المبلغ كاملاً بيد عمها ووكيلها الشيخ عبدالجواد. ومن طائفة مستحفظان أصدق أحمد بن صالح على عائشة ابنة رسول الاستانبولى نظير صداق قدره عشرة قروش،الحال لها من ذلك خمسة قروش مقبوضة بيدها،والباقى يحل لها بموت أو فراق زوجها.

وكان الشيخ برهان الدين الشهير بالبصير الشافعى متزوجاً من فاطمة بنت يوسف أفندى الاستانبولى،ولما ماتت تم حصر ميراثها بعد خصم المصاريف فبلغت ١٢٦٢ نصف فضة،قسم ذلك مناصفة بين الزوج وشقيقتها. وأخيراً تزوج حسن أفندى بن إبراهيم أغا من حوى بنت مصطفى الاستانبولى،وعلى صداق قدره سبعمائة نصف فضة مقبوض ذلك بيدها بمعرفة وكيلها. وكما كانت هناك زيجات بين المصريين والعثمانيين كانت هناك حالات طلاق نذكر منها على سبيل المثال أن السيدة آمنه الاستانبولية ادعت على حجازى بن عامر الكعكى السمسار بثغر رشيد أنه كان متزوجاً بها فى استانبول،وسافر عنها نحو ستة أشهر ثم طلقها من عصمته،وهى تستحق بذمته صداقاً قدره ثلاثة عشر ديناراً،ولما سئل المدعى عليه عن ذلك؛ ذكر أن كامل صداقها ديناران ونصف دينار،وأنهما تصادقاً على صحة الخلع،وأنها بانت منة لذلك. وطلبت فاطمة بنت على بن عبدالنبى النقراشى من زوجها محمد بن عبدالله المعروف بأبى مصطفى الاستانبولى أن يطلقها ويقوم بدفع مؤخر صداقها،وقدره أربعمائة نصف فضة،وأقر كل من الطرفين أنه لا يستحق قبل الآخر شيئاً مطلقاً ،وادعى الزينى يحيى بن عبدالله الاستانبولى على زوجته ستيته بنت على بن يوسف بأنها خرجت من محل طاعته الكائن بمدينة المنصورة،وسافرت إلى بولاق بغير إذنه،وطلب منها أن تعود إلى محل طاعته بالمنصورة،ولما سئلت عن ذلك أجابت بأنها كانت زوجته،ثم طلقها ثلاثاً،فلم يصدقها على ذلك،وطلب منها إثبات الطلاق،فأبرزت من يدها ورقة تضم صدور الطلاق ثلاثاً منه لها،وأن ذلك مقيد بسجل محكمة المنصورة،ولكنه أنكر ذلك،فأحضرت اثنين من الشهود أكدا صحة ما أتت به الزوجة،وبناء على ذلك منع المدعى معارضة المدعى عليها.

كما طلبت صالحة بنت محمد أفندى سيف الله الاستانبولى من زوجها الناصرى محمد بن الأمير إلياس متفرقة ديوان أن يطلقها طلقة واحدة،وبراءة ذمته لها من مؤخر صداقها،وكافة ما بينهما من المعاملات،وقدر قرر المطلق المذكور لابنته أجرة رضاع وكسوة وإنفاق كل يوم يمضى من تاريخه نصفى فضة لمدة سنتين،وإقامتها فى حضانتها طوال المدة المذكورة عزباً كانت أم متزوجة. وهناك قضية طلاق مشابهة للقضية السابقة فقد طلبت خديجة بنت على الاستانبولى من زوجها حسين بن شعبان أن يطلقها طلقة واحدة ويسلمها مؤخر صداقها وقدره عشرون قرشاً،وتعهد المطلق بالإنفاق على ابنته وكل ما يلزمها كل شهر ٢٥ نصف فضة لمدة ثلاث سنوات،وإقامتها فى حضانة والدتها طوال المدة المذكورة،وقبلت ذلك الزوجة،وأقر كل من الطرفين أنه لا يستحق قبل الآخر أى شئ.

وادعى أحمد بن على من طائفة مستحفظان الشهير بالحبشلى الوكيل الشرعى عن خديجة بنت عبدالنبى على محمد الرومى الاستانبولى بأن المدعى عليه كان متزوجاً من خديجة،وأنه أساء معاشرتها،وكان يقوم بضربها،وتمكن من إثبات تلك الدعوى عن طريق بعض الشهود،فتم تطليقها من عصمته. وأخيراً طلبت هُوُ بنت الزينى عبدالرحمن من أهالى قرة دينيز باستانبول،من زوجها محمد بن محمد أن يطلقها من عصمته فاستجاب لطلبها،ودفع لها مؤخر صداقها،وقدره مائتا نصف فضة.

ثانياً: الدعاوى القضائية:

كثيراً ما قامت الدعاوى القضائية ما بين المصريين والعثمانيين،وقد تعددت أسباب تلك الدعاوى؛ قد تكون بسبب ميراث،أو عتق رقاب،وأحياناً ضرب أو تعدى،وهو ما ستوضحه النماذج التالية.

ادعى عبدالقادر بن سعد بستان – المقيم بمصر- ومحل سكنه بحارة بايزيد باستانبول على أحمد بن إبراهيم،أمين بيت المال بثغر دمياط،بأنه وضع يده على مخلفات شقيقه محمد،والتى ضبطت لصالح بيت المال وقدرت بـ ٣١٩ قرشاً،ولما سئل المدعى عليه عن ذلك طلب من المدعى إثبات ما يدعيه،فأظهر كتاباً من محكمة محمود باشا باستانبول من قبل حمدى أفندى بن محمد مكمل بخطه وختمه بشهادة عبدالقادر المدعى المذكور،بأن إرث أخيه منحصر فيه،وليس له وارث إلا هو،وثبت مضمون ذلك بشهادة اثنين من الشهود،وعند ذلك أمر قاضى ثغر دمياط بدفع ذلك المبلغ للمدعى المذكور. وفى عام (١٠٧٠هـ/ ١٦٦٠م) حضر إبراهيم بن محمد الاستانبولى وأبرز من يده كتاب النقل الشرعى المشمول بإمضاء وختم مصطفى أفندى بن مصطفى بمحكمة القسطنطينية؛ مضمونه ثبوت نسب إبراهيم المذكور لعمه أحمد البوابجى المتوفى بسكنه داحل الوكالة بباب زويلة. وأن ميراثه منحصر فى ابن أخيه إبراهيم،وحضر معه حسين أغا زعيم طائفة القابى قول وأمين بيت مالهم،وحدث بينهما نزاع بسبب مخلفات أحمد البوابجى،وطالبه إبراهيم المذكور بمخلفات عمه التى وضع يده عليها،فأجاب حسين أغا بأن مخلفات المتوفى ضبطت بمعرفة حسين جاويش القادم من استانبول بيده الأمر الشريف لقبض ما يتحصل لبيت مال الطائفة المذكورة،وكان حسين

جاويش قد قبض من حسين أغا المذكور ما جملته أربعة وأربعون قرشاً وأربعة أنصاف فضة من مخلفات المتوفى المذكور،بعد خصم مصاريف التجهيز والتكفين،وبمقتضى ذلك منع إبراهيم المذكور من مطالبة حسين أغا بأى شئ يخص مخلفات عمه. وادعى مصطفى جاويش زعيم طائفة القابى قول بمصر وأمين بيت مالهم على كل من أحمد بن محمد بن خليل،ورجب بن بالى القابى قول كل منهما،ومحل سكنهما الأصلى محلة طورخان باستانبول،بأن عصمت بن خليل القابى قولى قد توفى أثناء فريضة الحج،وآلت مخلفاته لجهة بيت مال طائفة القابى قول،وقد وضع المدعى عليهما أيديهما على مخلفات المتوفى،وبناء عليه يطالبهما بما وضعا أيديهما عليه،ولما سئل المدعى عليهما عن ذلك؛ أجاب أحمد بن محمد بأنه ابن أخ شقيق لعصمت ابن خليل بمقتضى أن ميراث الأخير منحصر فيه وفى زوجة المتوفى لايمه القاطنة باستانبول. وأن نسب الحاج أحمد ثابت لعمه بموجب حجة شرعية بشهادة بعض الشهود،وقد اعترف ابن بالى بأن المتوفى المذكور،وضع تحت يده على سبيل الأمانة ثلاثمائة قرش،علاوة على متاع بيته،وقام بتسليمها للحاج أحمد بن أخى عصمت المتوفى ليحوزها لنفسه،وللزوجة المذكورة،وبناء على ذلك فلا معارضة للحاج أحمد فى شئ من مخلفات عمه. وادعت عائشة بنت مصطفى الاستانبولى على زوجها على بن صالح القلعى المصرى القبانى بثغر دمياط،بأنه قد تسلم منها على مرات عديدة باستانبول مبلغاً وقدره ١٤١٠ قرش عن قيمة ذهب،ومتاع بيت،وما صرف على طاحون كان شركة بينهما فى استانبول،بالإضافة إلى ما أنفقته على نفسها وولدها منه المدعو سرور من نفقة وكسوة،كى تحوز ذلك لنفسها ولما سئل المدعى عليه عن ذلك؛ أجاب بالإنكار، كما أجاب بأنه قد خصص لابنه سرور مبلغاً معلوماً كل عام،ولم تستطع الزوجة المذكورة إثبات دعواها.

ومن طائفة مستحفظان ادعى يوسف عبدالله الوكيل الشرعى عن ورثة مصطفى ابن محمد القابى قولى الاستانبولى،وهن زوجته صالحه بنت محمد،وابنته عائشة،ووالدته مريم بنت عبدالسلام الغائبين باستانبول على دلاور بن عبدالله التاجر فى الكتان ببولاق بأن الأخير وضع يده على مخلفات المتوفى الموجودة بمصر،بطريق غير شرعى،ويطالبه بذلك للورثة المذكورين،ولما سئل المدعى عليه عن ذلك أجاب بالاعتراف بوضع يده على مخلفات المتوفى المذكور،وقدرها ٢١١٢٥ نصف فضة،وطلب من المدعى إثبات دعواه فأبرز من يده الكتاب النقلى من محكمة أج جلبى باستانبول من قبل حسين أفندى بن ليس بن عبدالرحمن القاضى بها،ودل مضمون الكتاب على توكيل المدعى المذكور عن الورثة المذكورين،وأن ميراث المتوفى منحصر فيهن،وأحضر المدعى المذكور محمد بن يوسف،ومحمد بن على وكلاهما من طائفة مستخفظان،والموجود اسمهما بالكتاب النقلى المذكور،وشهد كل منهما بصحة ما قاله المدعى فى دعواه،وبناءً على ذلك أمر المدعى عليه بدفع المبلغ المعين أعلاه للمدعى المذكور ليحوزه للورثة.

كما كانت تقام الدعاوى بسبب عملية عتق الرقاب،فقد ادعت فاطمة بنت محمد من أهالى أدرنه،والساكنة بمصر حالياً،على الزينى محمد بن مصطفى بأنها حرة الأصل،وأن المدعى عليه وضع يده عليها بطريق الرق والعبودية،وطلبت رفع يده عنها،ولما سئل المدعى عليه عن ذلك أجاب بالاعتراف بوضع يده بطريق الرق والعبودية بمقتضى أنه اشتراها جارية مرقوقة من شخص يدعى محمد بن أحمد الرومى الحاضر بالمجلس بثمن قدره أربعة آلاف نصف فضة،فُطلب منها البيان على ذلك فأحضرت كلاً من الزينى محمد بن مصطفى مستحفظان،ومصطفى بن محمد الرومى،فأقرا أن فاطمة حرة الأصل لم يجر عليها ولا على أبويها رق،وبموجب ذلك تم رفع يد محمد بن مصطفى من على المدعية المذكورة وخلى سبيلها. كما ادعت عائشة بنت محمد ولى على عبداللطيف بن محمد الالايلى بأنه وضع يده عليها بطريق الاسترقاق،وأنها حرة الأصل والدها محمد بن ولى،ووالدتها رابية ومسقط رأسها خاص كوى بجوار استانبول،وأنها حين كانت قاصرة سرقت من بلدها،ولما سئل المدعى عليه من ذلك أجاب بالاعتراف بوضع يديه على المدعية المذكورة،وأنه قد اشتراها منذ سنوات من رجل يدعى محمد المغربى بمبلغ قدره مائتا قرش،وأنكر أن المدعية المذكورة حرة الأصل،وطلب منها إثبات دعواه،فأحضرت كلا من على بن محمد بن قاسم الاستانبولى من محله أياصوفيا الصغرى،ومحمد بن أيوب ابن على الاستانبولى من محلة أياصوفيا الكبرى القابى قولى كل منهما،والساكنان الآن بمصر،فأقرا معرفتهما بالمدعية المذكورة وصحة ما ذكرته فى دعواها،وذكر أنهما كانا ينزلان بخاص كوى بمنزل المدعية،وكانت تأتى عندهما وهى قاصرة،وبمقتضى ذلك رفع المدعى عليه يديه عن المدعية المذكورة.

وبحضرة الوزير محمد باشا (١١١١ – ١١١٦هـ/ ١٦٩٩ – ١٧٠٤م) ادعى يوسف بن مناو سلمان من محلة البلاط باستانبول على أحمد بن محمد،ومصطفى ابن أحمد أنهما وضع أيديهما عليه بطريق

الرق،وأنه حر مسلم أبوه مناو سلمان،وأمه تدعى حليمة من محلة البلاط،وكان اسمه حين كان باستانبول إبراهيم،وسمى بعد ذلك بيوسف،ولكن المدعى عليهما أنكرا دعواه،وذكرا أنهما اشترایاه من الزينى على ابن أحمد،وأنهما لم يعلما أنه حر،وطلبا منه إثبات دعواه بالوجه الشرعى؛ فأحضر المدعى كلاً من محمد أغا بن خليل الجاويش بخدمة محمد باشا،ومحمد بن خليل الاستانبولى من محلة البلاط المذكورة،فأقرا ما ذكره المدعى فى دعواه،عندها حكم بحرية المدعى،ومنعا المدعى عليهما من معارضته.

كما قامت بعض الدعاوى بسبب التعدى على حقوق الغير أو الضرب،فقد ادعى برويز بن عبدالله الاستانبولى على أحمد بن سلامه بأنه تعدى عليه،وأخذ منه كيسة بها ثمانية دنانير،وقرش،وبعض أنصاف الفضة التى لا يعلم عددها،وطالبه بإعادة الكيسة،ولما سئل المدعى عليه عن ذلك أجاب بالإنكار،وطلب من المدعى إثبات دعواه،فأحضر عدداً من الشهود أقروا صحة ما ذكره فى دعواه،وبناء عليه أجيب المدعى إلى دعواه،وتم إرجاع الكيسة إليه. وادعى على بن شمس الدين الصيرفى على خليل بن حمزة الاستانبولى أنه تعدى عليه وضربه بيده وحاول خنقه،ولما سئل المدعى عليه عن ذلك أنكر،وطلب من المدعى البينة على ذلك،فأحضر اثنين من الشهود،فشهدوا بصحة دعواه المذكورة،وبناء على ذلك تمت معاقبة المدعى بتغريمه. ويظهر من خلال الدعاوى القضائية كيف كان يتم – قدر المستطاع – إرجاع الحقوق لأصحابها،مما يعطينا صورة واضحة عن الحرص فى تحقيق العدالة فى القضايا التى يتم النظر فيها شريطة توافر الأدلة من شهود،أو حتى كتب نقلية من أية محكمة فى استانبول.

ثالثاً: العلاقات العلمية.

كانت توجد علاقات علمية بين ولاية مصر والدولة العثمانية،ويغلب على تلك العلاقات الطابع الإسلامى،نظراً لوجود الأزهر الشريف بمصر،وقد تمتع العلماء فى كافة أنحاء الدولة العثمانية بامتيازات كبيرة منها: الإعفاء من الضرائب،علاوة على إعفائهم من الجزاءات ففى الوقت الذى كان العسكريون يوقع عليهم كافة أنواع الجزاءات بما فى ذلك الإعدام،كان أقصى عقاب يوقع على فئة العلماء هو العزل من الوظيفة،أو النفى،كما كان العلماء واسطة بين الحكام والمحكومين عند حدوث أزمة ما،ويرجع ذلك إلى المكانة الرفيعة التى تمتع بها أهل العلم؛ وسوف يتم التعرض فيما يلى لإسهامات العلماء فى تدعيم العلاقات العلمية. فى عام (١٠١٦هـ/ ١٦٠٧م) تولى الشيخ أبى العباس شهاب الدين أحمد ابن الشيخ نور الدين العشماوى المصرى وظيفة الخطابة بمدرسة على باشا باستانبول،نظراً لعلمه الغزير،كما كان عثمان بن النورى الرشيدى يعمل مربياً بإحدى المدارس باستانبول. وكان عبدالرحيم بن عبدالمحسن بن عبدالرحمن بن على الشعرانى المصرى من أجّلُ علماء عصره،وصاحب أشهر علماء عصره الشيخ محمد البكرى،ثم رحل من مصر وولى قضاء الحرمين الشريفين،ثم استقر به المطاف بمدرسة السلطان أحمد باستانبول. أما محمد بن عمر بن محمد بن أبى بكر الملقب بتقى الدين الفارسكورى المصرى،فكان أفضل علماء عصره،واتصل بقاضى قضاة مصر شيخ الإسلام يحيى بن زكريا،ثم بعد ذلك توجه معه إلى استانبول،وأقام ودرس بها إلى أن أصبحت له مكانة علمية فائقة هناك. ومن العلماء المصريين باستانبول الشيخ عبدالرحمن بن الشيخ عبدالرحمن الأزهرى إمام المسجد الشريف الموجود بمحلة حقورستان باستانبول،وكان قد أناب الشيخ أحمد بن عبدالرءوف فى أداء الإمامة فى أوقات الصلوات،وفى التصرف فى الأوقاف المرصدة عليه من وقف رستم باشا،والسلطان محمد الفاتح،والسلطان أحمد سواءً أراضى أو حوانيت لإنفاقها على ما يلزم المسجد من أية مصاريف.

وكان يوجد قضاة مصريون فى استانبول،فعلى سبيل المثال مصطفى أفندى الصارمى،وشهاب الدين بن على،والشيخ شمس الدين محمد الشهير بالفيومى. ومن العلماء العثمانيين الذين كان لهم باع كبير صادق بن روح الله بن فخر القسطنطينى الحنفى،ولد سنة (١٠٣٢هـ/ ١٦٢٢م) وتعلم على يد أشهر علماء عصره،وولى قضاء مصر،وتزود من علمها،ثم رحل من مصر،وتولى قضاء استانبول،ثم تولى الإفتاء بها،وتوفى سنة (١١٢٠هـ/ ١٧٠٨م)' وقد اهتم العثمانيون بالطب،فكان يوجد لديهم كبير للأطباء،يعرف بالحكيمباشى يعتنى بالشئون الصحية للموجودين فى البلاط السلطانى وعلى رأسهم السلطان،ويقوم بإدارة المؤسسات الصحية فى الدولة،ويجرى اختيار الحكيمباشى من بين هيئة رجال العلماء ممن تشربوا فنون التداوى،وأحاطوا بعلم الطب،وكان من كبار الأطباء الذين شغلوا منصب الحكيمباشى،ووضعوا مؤلفات مهمة فى مجال الطب الطبيب أمير جلبى (ت١٠٤٨هـ/ ١٦٣٨م) الحكيمباشى المشهور للسلطان مراد الرابع،الذى درس الطب فى القاهرة،وعمل رئيساً للأطباء فى بيمارستان قلاوون مدة طويلة وألف كتاباً فى الطب عرف

باسم "أنموذج الطب" الذى ظل يستخدمه الأطباء العثمانيون مرجعاً لهم مدة طويلة. ومن العثمانيين الذين مارسوا مهنة الطب والجراحة فى مصر النورى على بن الناصرى محمد' ويظهر من خلال ذلك إلى أى مدى ساهمت العلاقات العلمية فى تشكيل صورة العلاقات الاجتماعية بين ولاية مصر والدولة العثمانية،وإن كان يغلب عليها الطابع الدينى فى معظمها.

رابعاً: الأوقاف

تعد الأوقاف مظهراً اجتماعياً مهماً ميز العلاقات بين ولاية مصر والدولة العثمانية،وسوف يتم التعرض للأوقاف من خلال عناية الدولة العثمانية بها عن طريق تعيين النظار عليها ضماناً لاستمرارها ببعض أقاليم مصر،علاوة على ما ساهم به بعض العثمانيين الموجودين بمصر فى هذا المجال،وسوف نبدأ الحديث عن المساجد والزوايا

ففى عامى (١٠٠٥هـ/ ١٥٦٩م،١٠١٤هـ/ ١٦٠٥م) ورد أمران سلطانيان بضرورة الكشف والتفتيش على ما بالأقاليم من أوقاف الجوامع،والمساجد،والأضرحة،والأسبلة ،وكل من بيده حجة بالتحدث على الوقف،والوقف عامر مقام الشعائر فلا كلام فى ذلك،ومن لم يظهر من يده حجة يكن وقفه المتصرف فيه خراب معطل الشعائر،وعليه يتم عرض الأمر على السلطنة الشريفة،ليتم تعيين ناظراً عليه،والحذر من المخالفة فى ذلك' ومن السلطان مراد الثالث (٩٨٢ – ١٠٤٤هـ/ ١٥٧٤ – ١٥٩٥م) ورد أمر إلى قاضى ثغر الإسكندرية بتعيين من يصلح للنظر على مقام وزاوية سيدى أبى بكر المجرد،وبناءً على ذلك قام القاضى بتعيين الحاج أحمد بن سالم ساسى ناظراً عليهما وعلى أوقافهما المرصدة عليهما من وكالات وحوانيت،وبدلاً من محمد المكى لتقصيره فى ذلك،على أن يخصص كل يوم نصفى فضة للمقام والزاوية' وكان يوجد برشيد مسجد المحلى،وكان الناظران على أوقافه من أراضى وحوانيت الشيخ أحمد بن محمد كوكر،والحاج سلامة بن فرج المغربى،قد ظهر تقصيرهما فى وظيفة النظر على المسجد وأوقافه،فالمسجد يحتاج للترميم،علاوة على أن ميضأته معطلة،كما أنه غير مفروش،مما نتج عنه غلق المسجد غالب أوقات الصلاة،وتعطيل الشعائر،وعرض هذا الأمر على قاضى رشيد،فأبلغ السلطات الحاكمة فى القاهرة،وأبلغت الأخيرة السلطنة العثمانية بذلك،فأرسلت بضرورة الكشف على ذلك،وتعيين ناظر آخر على أوقاف المسجد حتى يتمكن من إعماره،حتى لا تتعطل فيه الشعائر وبموجب براءة سلطانية تم تعيين الحاج محمد بن أحمد المغربى المنستيرى فى وظيفة النظر والتحدث على مسجد محمد أبى صالح وعلى أوقافه المرصدة عليه من حوانيت ووكالات،وعلى الناظر قبض محصولات الوقف المذكور،ويصرف من ذلك على عمارة المسجد ضماناً لاستمرار أداء الشعائر الدينية به. وفى عام (١٠٤٦هـ/ ١٦٣٦م) ورد أمر سلطانى لقاضى رشيد بالنظر فى أمر مسجد الرباط ،وأوقافه وهى عبارة عن مساحات من الأراضى،فقام بتعيين أحمد جاويش بن يوسف أفندى ناظراً على المسجد وأوقافه المنسوبة إليه،وأذن له بالتصرف فى ذلك بسائر وجوه التصرفات الشرعية،بدلاً من أمر الله على أغا الناظر السابق لغيابه،واحتياج المسجد للعمارة،مما تربت عليه تعطيل الشعائر المقامة فيه' وأيضاً فى عام (١٠٧٣هـ/ ١٦٦٣م) ورد أمر سلطانى لنقيب السادة الأشراف بدمياط البدرى حسين بالنظارة على زاوية الشيخ شديد البرزخى،وعلى مقامه بزاويته المذكورة،وأوقافهما،كما تم تعيين الشيخ عبدالرحمن الشهير بابن طل ناظراً على الزاوية المعروفة بزاوية الدرويش،والمرابطين،وأوقافها' وبموجب أمر سلطانى،وبيورلدى صادر من الديوان العالى بالقاهرة،تم تعيين الشيخ شمس الدين محمد بن الشيخ عثمان المالكى ناظراً على أوقاف مسجد زغلول برشيد،والتى من جملتها وقف الشيخ إبراهيم الرحمانى للأماكن المجاورة للمسجد من منازل وحوانيت،وحصة أرض كائنة بجوار الثغر،وقد أمر قاضى ثغر رشيد أبى المواهب أفندى،الشيخ شمس الدين الناظر على الوقف بعمارة وترميم المسجد،والإنفاق على أرباب الوظائف به من ميقاتى للصلوات الخمس،والإمامة بالمسجد،ووظيفة قراءة السبع (سورة الفاتحة) ..... إلخ من الوظائف،حتى تقام به الشعائر،وعملاً بالأمر السلطانى الصادر للديوان العالى،تم تعيين الحاج على البيهقى ناظراً على أوقاف مسجد الرباط – السالف الذكر – وأوقافه برشيد،بدلاً من الناظر السابق لتقصيره فى ذلك،وعليه قبض أموال الوقف وصرفها على ما يحتاجه المسجد.

وبدمياط حضر لمجلس الشرع الحاج سليمان بن على الشهير بابن عقبه ومعه أمر سلطانى من محكمة أدرنة بتعيينه ناظراً على مقام الشيخ مفتاح وزاويته،وعلى الأوقاف المرصدة عليهما من منازل وحوانيت،وقد أكد ذلك صدور بيورلدى صادر من الديوان العالى،وأقر الحاج سليمان المذكور أنه تنازل عن نظارته عن ذلك للشيخ أحمد الشافعى بن القاضى إسماعيل الدمياطى الحنفى. وأولت الدولة العثمانية اهتماماً

بأوقاف إبراهيم الدسوقى من أراضٍ،ووكالات،وحوانيتٍ،حيث تم تعيين الشيخ شهاب الدين فى النظر والتحدث على وقف إبراهيم الدسوقى بسائر أقاليم مصر،عملاً بموجب الأمر السلطانى بناء على عرض عبدالقادر أغا دار السعادة،لينظر فى أحوال الوقف،ويصرف ما تدعوه الضرورة لصرفه لإقامة الشعائر الدينية بمسجده،علاوة على الاحتفال بمولد إبراهيم الدسوقى وفى عام (١١٠٢هـ/ ١٦٩١م) قرر شيخ الإسلام تعيين الشيخ جمال الدين عبدالله بن الشيخ بهى الدين الدسوقى ناظراً على أوقاف إبراهيم الدسوقى،عملاً بالأمر السلطانى،والبيورلدى الصادر من الباشا. وحفاظاً على عدم الإخلال بأوقاف إبراهيم الدسوقى أرسل الشيخ زين الدين منصور الأزهرى عرضاً وصل إلى السلطان يفيد بأن الناظر السابق على الوقف أحدث به وظائف لم تكن موجودة كتعيين بعض الأفراد لحراسة الأراضى والوكالات والحوانيت المخصصة للوقف،علاوة على زيادة عدد أفراد من يقومون بتحصيل أموال الوقف،فأضر ذلك بالوقف لعدم وجود فائض للصرف على تلك الوظائف،وبناء على ذلك ورد أمر سلطانى بإبطال ذلك حتى يتسنى الصرف على أمور الوقف المختلفة . وكما اهتمت الدولة العثمانية برعاية الأوقاف المخصصة للمساجد والزوايا،اهتمت كذلك بالأوقاف المخصصة للمدارس،فعلى سبيل المثال المدرسة العوتبانية بدمياط،والتى كانت تدرس بها العلوم الدينية،علاوة على التاريخ والجغرافيا،والحساب،كانت تصدر الأوامر السلطانية ما بين الحين والآخر للاهتمام بالأوقاف المخصصة لها من أراضٍ،وحوانيتٍ،ووكالاتٍ،ويتم تحصيل ما هو موقوف عليها للإنفاق على ما يلزمها من عمارة وترميم وأجر معلمي.

واهتمت الدولة العثمانية كذلك بالأوقاف المرصدة على الأفراد بتعيين النظار عليها،وضرورة رعايتها. ففى عام (١٠٦٠هـ/ ١٦٥٠م) تم تعيين الشيخ بيرم جاويش الديوان العالى ناظراً على وقف قراقجا الحسنى،عملاً على ما بيده من البراءة الشريفة السلطانية،والبيورلدى الصادر من الباشا،ومنع من يعارضه فى ذلك،ومكنه شيخ الإسلام من ذلك بالفعل.وبناءً على الأوامر الشريفة السلطانية التى كانت تصدر بين الحين والآخر بعدم التعرض لما يتم تخصيصه للأوقاف،فقد اشتكى الشيخ عبدالحليم بن شرف الدين ابن يحيى الشعرانى من أن السيرجة (مكان معد لعمل الطحينة) المتعلقة بمقام جده والموقوفة عليه،ليس عليها عادة ولا مظلمة،وأن الشيخ محمد الزينى شيخ طائفة السيارجة يريد أن يفرض على السيرجة المتعلقة بصاحب المقام ضريبة لصالح باب الاحتساب فلما عرض ذلك الأمر على الديوان العالى تم إرسال أمر لنائب الحسبة بعدم التعرض لما هو متعلق بالوقف. وعملاً بالأمر السلطانى،والذى أكده البيورلدى الشريف،تم تعيين الشيخ حسن ابن الشيخ محمد من نسل الإمام دحية الكلبى الصحابى رضى الله عنه،ناظراً على أوقاف الإمامين أبى عبدالله محمد بن إدريس الشافعى القرشى،وأبى شعيب الليث ابن سعد ،كما تم تعيين مسعود أغا دار السعادة ناظراً على وقف جوهر اللالا من منازل وحوانيت،على أن ينفق جزءاً من ريع ذلك الوقف على مسجد الواقف. وتقدم أولاد الحاج حمادة بن على بعرض حال للسلطان بأنهم من حفاظ كتاب الله تعالى،ولهم وقفية بدمياط مشروطة على أولادهم وأولاد أولادهم،والوقف المخصص لذلك،محلات،وسيارج،وأفران،وهناك من يعارضهم بطلب أموال بطريق التعدى،وبناءً على ذلك صدر أمر سلطانى من محكمة أدرنة،وبيورلدى من الديوان العالى بمصر بعدم التعرض فيما يخص وقفهم. أما فيما يخص ما أوقفه بعض العثمانيين الموجودين بمصر فنلاحظ أن الأمثلة على ذلك قليلة،فعلى سبيل المثال أقر على محمد سولاق بن حسن الرومى الاستانبولى أنه أوقف ما هو جار فى ملكه من جميع المكان الكائن باستانبول بمحلة معمار سنان المشتمل على عدة غرف ومطبخ وجنينة،يحيط بذلك حدود أربعة،وقد أوقف ذلك على نفسه،ثم على زوجته من بعده،ثم على أولاده ذكوراً و إناثاً ثم على أولاد أولاده،فإذا انقرضوا جميعاً كان ذلك وقفاً على عتقاء الواقف ذكوراً وإناثاً فإذا انقرضوا جميعاً،خصص من ذلك جزء للفقراء والمساكين بمصر،وجزء يكون وقفاً على فردين من حفظة القرآن الكريم يقرآن فى كل يوم جزءين من القرآن،ويهديان ثواب ذلك لروح سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم،واشترط الواقف النظر على وقفه مدة حياته ثم من بعده لزوجته ثم أولاده ثم من بعده للأرشد فالأرشد من المستحقين للوقف. كما أوقف محمد أفندى الاستانبولى المكان الكائن باستانبول بخط حاره باسكى المشتمل على مساكن علوية وسفلية وحديقتين وأبيار،على نفسه،وذريته،وعتقائه،فإذا انقرضوا كان ذلك وقفاً على الفقراء والمساكين بمصر،واشترط الواقف أن يكون ناظراً على الوقف،ثم من يخلفه من ذريته،ثم عتقائه. وأوقف الحاج سليمان بن باكير الأزميرى مائة وخمسين شجرة زيتون بأراضى أورلده بناحية أزمير،على أن يخصص ريع خمسين شجرة لمؤدب مسجد الأطفال بالناحية المذكورة،أما المائة شجرة فيخصص ريعها للفقراء والمساكين بمصر،وشرط الواقف النظارة على الوقف لنفسه ثم للأرشد فالأرشد من أبنائه إلى حين انقراضهم. كما أوقف الأمير عمر الاستابولى المكان المستجد الإنشاء والعمارة بالقاهرة،المشتمل على منافع ومرافق وحوانيت على نفسه،وذريته،وعتقائه،بيضاً

وسوداً،فإذا انقرضوا كان ذلك وقفاً على الحرمين الشريفين مكة المكرمة،والمدينة المنورة،فإن تعذر ذلك كان وقفاً على الفقراء والمساكين بمصر. يظهر مما سبق مدى حرص الدولة العثمانية على استمرار نظام الوقف فى مصر،مما يعطيها سيادة روحية على مصر،على اعتبار أن الوقف مظهر إسلامى مهم تميزت به مصر فى تلك الفترة.

خامساً: محاولات الدولة العثمانية الحد من شرب الدخان وغلق الحانات.

كان يتم جلب الدخان من أمريكا لبيعة فى البلاد الإسلامية ،وقد اختلف العلماء فى شربه،فقال بعضهم بتحريمه،وذهب بعضهم لكراهيته،وبعضهم إلى إباحته،وسبب ذلك أن أمزجة الناس مختلفة فشرب الدخان يضر بعضهم،ويسبب الأمراض،فشربه هنا محرم،وأحياناً تنعكس القضية فيكون نافعاً للبعض بمنزلة الدواء،لأن تعودهم على التدخين،ثم تخليهم عنه يؤثر سلباً على الحالة المزاجية لهم،ومن هنا فهم لا يستغنون عنه،وبعض الناس يتناول الدخان موافقة لذوقه.

وبما أن الدولة العثمانية دولة إسلامية،كانت تحاول – قدر المستطاع – أن تحافظ على التقاليد الإسلامية فى ولاياتها ومنها مصر،وعلى اعتبار أن شرب الدخان يتعارض مع ذلك لأنه نوع من التبذير،حيث يقول جل شأنه {إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُواْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا} من هنا رأت الدولة العثمانية منع التدخين،أو العمل على الحد من شربه.

وقد حاول بعض السلاطين العثمانيين قدر المستطاع منع شرب الدخان،فعلى سبيل المثال السلطان عثمان الثانى (١٠٢٧ – ١٠٣٢هـ/ ١٦١٨ – ١٦٢٢م) شدد على ضرورة منع شربه،فكان يخرج فى بعض الليالى متنكراً،وكلما وجد مخالفاً لأوامره أدبه تأديباً صارماً.

وبالنسبة لمصر كانت ترسل الأوامر السلطانية بمنع التدخين،وبموجب ذلك يصدر أمر من الديوان العالى يتم توزيعه على جميع ثغور وأقاليم مصر،فعلى سبيل المثال ورد أمر للقائمين على الأمر فى ثغر دمياط بضرورة إبطال بيع الدخان وشربه،وكل من وجد معه شئ من الدخان يتم مصادرته تمهيداً لحرقه،ومن يخالف ذلك يعاقب أشد العقاب.

وفى عام (١٠٤٣هـ/ ١٦٣٣م) قام حريق هائل بأحد المقاهى باستانبول كان يتم فيها شرب الدخان،وأدى الحريق إلى تدمير جزء كبير من استانبول،فما كان من السلطان مراد الرابع إلا أن أصدر فرماناً يحظر فيه شرب القهوة والتبغ،ويأمر بإغلاق المقاهى،وهو أمر يسرى على ولايات الدولة العثمانية كلها،ويستمر مفعوله طوال عهد مراد الرابع. وتأكيداً لما سبق فى عام (١٠٤٥هـ/ ١٦٣٦م) ورد أمر سلطانى بإبطال شرب الدخان وعدم بيعه،ومن وجد معه أية كمية من الدخان،يتم التحفظ عليها،ويقبض عليه لمعاقبته وبالفعل تم القبض على شخص يدعى عبدالسلام بن الريس مطر،ومعه ثلاث أقات دخان،ولما سئل عن ذلك أجاب بأنه أجبر على شرائه وحمله،وبالفعل تم القبض عليه لمعاقبته،والتحفظ على ما معه من دخان لمخالفته الأمر السلطانى ، ولكن بعد ذلك يبدو أن الدولة العثمانية وإدارتها فى مصر لم تتمكن من محاربة عادة شرب الدخان،لأن وثائق المحاكم الشرعية لم ترد بها إشارة لذلك،نظراً لكثرة عدد من يقدمون على شربه.

أما بالنسبة للخمر فكما هو معلوم محرم شرعاً،كما أشارت بعض آيات القرآن الكريم فيقول جل شأنه {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ} ويقول فى موضع ثان {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّىَ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ} وفى موضع ثالث يقول {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأنصَابُ وَالأزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} وقد نص قانون نامه مصر على إلغاء الحانات التى يتم فيها شرب الخمور،حيث نصت المادة ٧٥ على ضرورة إلغاء الحانات التى توجد بالمدن والقرى ،لأنها مأوى للفاسقين،ومرتع لشرب الخمر جهاراً،وإلغاء أماكن الغبيراء (البوظة) التى يشرب فيها الناس الخمر بحجة أنها غبيراء. وكانت ترد الأوامر السلطانية لمصر بمنع شرب الخمور وغلق الحانات،فعلى سبيل المثال عام (٩٨٣هـ/ ١٥٧٥م) ورد أمر سلطانى إلى جميع الرعايا بعدم تعاطى وبيع أى من أنواع المسكرات وأصناف الأنبذة والبوظة،وكل من وجد سكراناً،فلابد من إحضاره للديوان مكبلاً بالحديد،ويعاقب بالجلد. وكان أهالى خط الموسكى فى عام (١٠٧٦هـ/ ١٦٦٥م) قد تقدموا بشكوى لعمر باشا والى مصر (١٠٧٤ – ١٠٧٧هـ/ ١٦٦٣ – ١٦٦٦م) أن بعض الأفراد من النصارى،فتحوا بخط الموسكى

تسع عشرة خمارة لبيع الخمر قريباً من مساجد الخط ومقامات الأولياء مما يعطل الشعائر الدينية،وقد سكن بتلك الخمامير ذوى الأغراض الدنيئة،فحدثت منهم المفاسد الكثيرة،وعلى الفور أصدر عمر باشا بيورلدى بالتحقيق فى ذلك،فوجد تسع عشرة خمارة مشحونة بعنب بناتى،وبراميل مملوءة بالخمر،ومطبخ معد للطعام ،فما كان من الباشا إلا أن أصدر ببورلدى بغلق تلك الخمامير،حتى يتمكن أهالى حارة الموسكى من العيش فى هدوء وسكينة،ويتمكنوا من أداء شعائرهم الدينية. واستمراراً لدور الدولة العثمانية فى هذا الشأن،ورد فى عام (١٠٨١هـ/ ١٦٧٠م) أمر سلطانى لمصر بمنع شرب الخمر وبيعه وشرائه،وأن مخالفة ذلك إساءة للإسلام،كما أن شربه يؤدى للطغيان والضلال،وقد شدد الأمر السلطانى السابق،على عدم مخالفة ذلك،وتأكيداً لتنفيذ الأوامر السلطانية لإبطال الخمر وغلق الحانات صدر أمر من الديوان العالى للقائمين بثغر الإسكندرية بالكشف على الحانات الموجودة بالثغر والتى يصنع فيها الخمور،وضرورة غلقها،وقد تم ذلك بالفعل. هذه هى أهم جهود الدولة العثمانية وإدارتها فى مصر للحد من شرب الخمر وغلق الحانات على اعتبار أن الدولة العثمانية دولة إسلامية تريد أن تحافظ على الصورة الإسلامية لها.

سادساً: موقف الدولة العثمانية من الأقباط بولاية مصر:

كان للدولة العثمانية موقف إزاء الأقباط بولاية مصر،فيما يخص الشكاوى التى كانوا يرفعونها لاستانبول من أجل رفع الغبن عنهم،وفى الحقيقة كانت الدولة العثمانية متسامحة معهم،بدليل استجابتها لشكواهم،وهو ما يظهر على النحو التالى.

فى عام (١٠٣١هـ/ ١٦٢٢م) اشتكى لدى السلطان طائفة من نصارى القدس،وغزة،والرملة،واللد أنهم تجار يتوجهون إلى مصر بقصد البيع والشراء،ومعهم تذاكر مختومة بدفع الجزية المقررة عليهم،ورغم ذلك يطالبهم ملتزم الجزية أو الجوالى بدفع الجزية مرة أخرى مما يؤثر عليهم سلباً،وبناءً على ذلك صدر الأمر السلطانى بأن تلك الطائفة إذا وردت إلى مصر بقصد التجارة،وبيدهم تذاكر مختومة بدفعهم للجزية،لا يطلب منهم جزية مكررة عن تلك السنة كما كان النصارى الموجودون برشيد ودمياط معهم أوامر سلطانية بعدم دفع جزية زائدة،بسبب تعرض ملتزم الجوالى لهم بغرض فرض جزية زائدة؛ لذلك صدر بيورلدى بضرورة تنفيذ الأوامر السلطانية. وقد اشتكت بعض طوائف النصارى لدى السلطان أن لهم كنائس قديمة معدة لبطارقتهم،وضعفائهم وعجائزهم،وأن بعض أولياء الأمور يفرضون عليهم التكاليف،ويحملونهم ما لا يطيقون،ونتيجة لذلك ورد أمر سلطانى لكافة القائمين على الأمر بكل المدن والثغور المصرية برفع التكاليف،ولا يتعرض أحد لكنائسهم. وفى عام (١٠٧١هـ/ ١٦٦١م) تقدم النصارى الروم بعرض للديوان العالى بأن لهم كنائس وبيمارستانات،وبيوت لمعاشهم،وكانت تفرض عليهم تكاليف،ثم رفعت عنهم بموجب أمر سلطانى،وطلبوا تطبيق ذلك وبناءً عليه صدر بيورلدى لقضاة مصر القديمة،وبولاق،والإسكندرية،ورشيد،ودمياط،والمتكلمين على هذه النواحى بضرورة تنفيذ ما جاء فى الأمر السلطانى.

وفى بعض الأحيان كانت تقام الدعاوى من جانب المسلمين ضد النصارى فقد أقيمت دعوى ضد قسيس الروم وسائر النصارى بثغر دمياط أنهم أهانوا الإسلام،وبنى بعضهم بيوتاً بجانب المساجد،وبناءً على ذلك صدر بيورلدى بضرورة التحقق من ذلك والكشف عنه،وقد تم ذلك بالفعل،فوجد أن بيوت النصارى فى حارة منفردة بعيدة عن المساجد،وأنهم لم يتعرضوا للإسلام بشئ من الإهانة،ونتيجة لذلك تم رد تلك الدعوى،وتم عرضها على الدولة العثمانية حتى لا تتكرر مرة أخرى.

وحرصاً من الدولة العثمانية على عدم إرهاق النصارى،وضماناً لاستمرار شعائرهم صدر فى عام (١٠٨٤هـ/ ١٦٧٣م) أمر سلطانى وبيورلدى من الباشا إلى القائمين على الأمر بالإسكندرية،ورشيد،ودمياط،والسويس، بأن كل شئ ورد باسم الكنائس من زيت وبسط،لا يؤخذ منه بأى من دواوين الثغور المذكورة جمرك ولإعادة ولا شئ مطلقاً.

وكان لدى رهبان وقسيسي طور سيناءأوامر شريفة سلطانية بأنه إذا ورد إليهم ولكنائسهم،نذور أو شئ على طريق الصدقة من مأكولات ومشروبات،وغير ذلك،وأتوا بها إلى البنادر للتوجه بها إلى كنائسهم فهم معفون من الجمرك،وليس عليهم عادة فى البنادر،ولا تفرض عليهم تكاليف،ومن الجدير بالذكر أن هذا التقليد كان سارياً منذ أيام السلطان سليم الأول ، وأخيراً اشتكى النصارى الروم بمصر للسلطان العثمانى،بأنه إذا مات أى فرد منهم،وإذا أرادوا دفنه تفرض عليهم سبعة قروش ونصف من جانب ملتزم الجوالى،وطلبوا من

السلطان إبطال ذلك،وبالفعل استجاب لهم،وأرسل للديوان العالى بمصر بضرورة كتابة ببورلدى لتنفيذ ما يريدونه

هوامش الفصل السادس